**شرح الأسباب**

**مشروع مقترح قانون أساسي يتعلق بتعيين موعد الانتخابات المقبلة**

**بعد المصادقة على الدستور**

تضمن القانون التأسيسي عدد 6 لسنة 2011 المؤرخ في 16 ديسمبر 2011 و المتعلق بالتنظيم المؤقت للسلط العمومية في طالعه أن المجلس الوطني التأسيسي هي السلطة الشرعية الأصلية و المكلفة من الشعب التونسي بإعداد دستور يحقق أهداف الثورة التونسية

و بالإشراف على شؤون إدارة البلاد إلى حين إقرار الدستور و إرساء مؤسسات دائمة.

و تضمن القانون الأساسي عدد 13 لسنة 2012 المؤرخ في 20 ديسمبر 2012 و المتعلق بإحداث

الهيئة العليا المستقلة للانتخابات في فصله 33:

**"يتولى المجلس الوطني التأسيسي بصفة استثنائية تحديد موعد الانتخابات و الاستفتاءات القادمة"**

و تضمن الفصل 6 من القانون التأسيسي عدد 6 أنه تتخذ شكل قوانين أساسية النظام الانتخابي،

 و لأن القانون المنظم للانتخابات لم يصدر بعد،

و لأن تعيين موعد الانتخابات المقبلة جزء منه،

و لأن الحاجة الملحة للبلاد تستدعي ضبط موعد جدي و إنهاء المرحلة الانتقالية كما في ذلك خدمة للمصلحة الوطنية و الشأن العام بكافة مكوناته و المرور بالبلاد إلى مرحلة الاستقرار المؤسساتي و لإنجاح انتخابات ديمقراطية تعديدية و شفافة، وجب ضبط الموعد و الإعلان عنه و وضع حد للتجاذبات السياسية و توضيح الرؤية.

**مشروع مقترح قانون أساسي يتعلق بتعيين موعد الانتخابات التشريعية و الرئاسية المقبلة بعد المصادقة على الدستور**

**الفصل الأول:**

تجرى الانتخابات التشريعية و الرئاسية المقبلة بعد المصادقة على الدستور و خلال المدة التي بدايتها 20 أكتوبر 2013 و نهايتها 22 ديسمبر 2013.

**الفصل الثاني**

تتولى الهيئة العليا المستقلة للانتخابات ضبط روزنامة الانتخابات طبق الآجال المنصوص عليها بالفصل الأول.